سلم تصحيح أسئلة امتحان مقرر قانون العقوبات الاقتصادية لطلاب السنة الرابعة
الفصل التكميلي الجاري بتاريخ 2025/10/21

-أجب عن الأسئلة التالية: (20 درجة لكل سؤال)

1. ما هي الأسباب التي دفعت الباحثين للقول بصعوبة وضع تعريف جامع مانع للجريمة الاقتصادية وما المقصود بشرط مقدار الضرر كشرط لتطبيق الأحكام الواردة في قانون العقوبات الاقتصادية، مقارناً بين القانون القديم لعام 1966 والقانون الجديد لعام 2013؟

الأسباب التي دفعت الباحثين للقول بصعوبة وضع تعريف جامع مانع للجريمة الاقتصادية: لأن هذه الجرائم ترتبط ارتباطاً مباشراً بالخروج على السياسة الاقتصادية للدولة وهذا المصطلح واسع ومرن ويختلف من نظام اقتصادي إلى آخر، كما أن مخالفات السياسة الاقتصادية للدولة لا تعد جرائم جزائية بصورة دائمة فعدد من تشريعات العالم يعد بعض هذه المخالفات من طبيعة مدنية أو إدارية.

هو شرط من أجل تطبيق أحكام قانون العقوبات الاقتصادية حيث اشترط القانون القديم الصادر عام 1966 من أجل تطبيق أحكامه أن يتجاوز الضرر الناتج عن الجرم أو النفع الذي قصد الفاعل اجتلابه منه يتجاوز مائة آلف ليرة سورية ورفع المشرع مقدار هذا المبلغ إلى مئتي آلف إذا كان الضرر أو النفع ناتج عن الاهمال أو قلة الاحتراز أو عدم مراعاة القواعد الفنية أو لعرف المهنة. أما القانون الجديد الصادر عام 2013 فنص في المادة 23 منه على أنه لا تطبق أحكام هذا القانون إذا كان الضرر أو النفع الناتج عن الجرم لا يتجاوز 500 خمسمئة ألف ليرة سورية.

2. عرف جرائم أصحاب الياقات البيضاء، وما هو عيب هذه النظرية؟

هي جرائم تقترف من قبل أشخاص لهم مكانتهم العالية اجتماعياً واقتصادياً في معرض قيامهم بأعمالهم المهنية.

عيب هذه النظرية هو اعتمادها على الإحصاءات الجنائية على الرغم من أن هذه الإحصاءات لا تمثل الواقع لسببين: 1- يملك أبناء الطبقة البورجوازية قوة سياسية ومالية يستطيعون بها تجنب توقيفهم، 2- إن كثيراً من هذه الأفعال المكونة لجرائم الاحتيال أو إساءة الأمانة تفسر على أنها أعمال ذات طبيعة مدنية تنظر أمام المحاكم المدنية وبهذا لا يمكن أن تدخل في حسابات علماء الاجرام.

3. تحدث عن الأحكام العامة في الجرائم الاقتصادية والمتعلقة بالعقوبة؟

تشدد العقوبات على الجرائم التي نص عليها قانون العقوبات الاقتصادية في المواد 4و5و6 منه إذا ارتكبت عمداً بمقدار يتراوح بين الثلث والنصف مع مضاعفة الغرامة. كما يتحتم الحكم بالحد الأعلى للعقوبات المنصوص عليها فيه كلما اجتمع التعمد مع الضرر الجسيم، ويعاقب مرتكبو الجرائم المنصوص عليه فيه

بغرامة تعادل قيمة الضرر أو النفع الناتج عن الجريمة. وإذا كانت العقوبة المنصوص عليها في قانون العقوبات الاقتصادية أدنى من العقوبة في غيره من القوانين نطبق العقوبة الأشد.

4. لماذا تعتبر التشريعات الاقتصادية من أكثر التشريعات التي تبنت نظام المصالحة أو التسوية؟ وما هي إجراءات التسوية بموجب م42 من المرسوم التشريعي رقم 8 لعام 2021؟

لأن الغاية الأساسية من التجريم والعقاب في هذه التشريعات هي المحافظة على الأموال العامة ورد الأموال المعتدى عليها إلى خزينة الدولة.

تتم التسوية أمام مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك في المحافظة خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تنظيم الضبط على أن يتم دفع نصف الحد الأدنى للغرامة ويحفظ الضبط لدى المديرية، وفي حال عدم إجراء التسوية على المخالفة يتم إحالة الضبط إلى القضاء المختص خلال خمسة أيام من اليوم التالي لتاريخ انتهاء المهلة المحددة للتسوية.

5. تحدث عن مكانة الركن المعنوي في الجرائم الاقتصادية.

لا يختلف الركن المعنوي في الجرائم الاقتصادية عن غيره من الجرائم وكن طبيعة الجرائم الاقتصادية تطلبت اضعاف الركن المعنوي وعدم التشدد في اثباته خشية أن يؤدي تحري هذا الركن في بعض الحالات إلى عدم تطبيق النصوص الاقتصادية وتركها حبراً على ورق ولذلك افترضت بعض النصوص التشريعية وجود القصد أو وجود الخطأ وعلى المدعى عليه إثبات العكس.

مع تمنياتي لكم بالتوفيق والنجاح

مدرس المقرر

د. طارق محمد علي النحاس